

قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٩

باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢

بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي تصه، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨١ لمدة تنتهي في نهاية السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨٩)

حسنى مبارك